

التصنيفات: عمل

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قرار مجلس قيادة الثورة

رقم التشريع: ٨١٦

تاريخ التشريع: ١٩٨٢/٧/٥

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: عدم احتساب مدة الخدمة العمالية غير المضمونة لاغراض التقاعد

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ٢٨٩١ | تاريخ: ١٩٨٢/٧/٥ | عدد الصفحات: ١ | رقم الصفحة: ٤٧٣ | رقم الجزء: ٢
مجموعة القوانين واللائحة - | تاريخ: ١٩٨٢

استناد

استنادا الى احكام الفقرة ١ من المادة الثانية والاربعين من الدستور المؤقت.
قرر مجلس قيادة الثورة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨٢/٦/٢٠ ما يلي:

المادة ١

لا تحسب مدة الخدمة العمالية غير المضمونة لاغراض التقاعد ما لم تكن هذه الخدمة مؤداة في دوائر الدولة او القطاع الاشتراكي او المختلط.

المادة ٢

لا يعمل باي نص قانوني او قرار يتعارض مع احكام هذا القرار.

المادة ٣

ينفذ هذا القرار من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، وتسري احكامه على المعاملات التقاعدية التي لم تكتسب درجة البتات بتاريخ نفاذه.

صدام حسين
رئيس مجلس قيادة الثورة